

الفصل الثالث:

المجاز المرسل

١ - تعريف المجاز: ورد في اللسان: «جُزْتُ الطريقَ وجاز الموضع... مجازاً...: سار فيه وسلكه... والمجاز والمجازة: الموضع... جزْتُ الموضع سرتُ فيه، وأجزته خلّفته وقطعته»^(١). فالجواز، لغةً، الانتقال من موقع إلى موقع آخر؛ وهو في علم البيان يعني نقل اللفظ من معنى إلى معنى. فالجرجاني يحدد حدود المجاز بقوله: «وحده أن كل جملة أخرجت الحكم المفادَ بها عن موضعه من العقل لضرب من التأول فهي مجاز»^(٢). ويعتبر الكلام مجازاً بالقياس إلى الحقيقة - تماماً كما يعتبر استعارة - . يقول ابو هلال العسكري: «ولا بد لكل استعارة ومجاز من حقيقة وهي أصل الدلالة على المعنى في اللغة»^(٣). وعلى هذا، فإن كل نقل لاستعمال اللفظ أو العبارة من معناه الوضعي إلى معنى آخر مجاز^(٤). ويدخل في باب المجاز الاستعارة لأنها استعمال غير وصفي للكلام، على النحو الذي رأينا في الفصل السابق.

(١) ابن منظور، لسان العرب، ٣٢٦/٥

(٢) الجرجاني، اسرار البلاغة، ص ٣٥٦

(٣) العسكري، كتاب الصناعتين، ص ٣٥٦

(٤) قال البرقوقي ميمراً بين الحقيقة والمجاز: «الحقيقة... من قولك حققت الشيء إذا أثبته... والمجاز... من جاز المكان يجوزه إذا تعدها، وإذا غُدل باللفظ عما يوجبه أصل اللغة وصف بأنه مجاز على معنى أنهم أجازوا به موضعه الأصلي أو جاز هو مكانه الذي وضع فيه أولاً». (القزويني، التلخيص في علوم البلاغة، ص ٢٩٢ (ها))